

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2022-133631

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-133631-2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف	المستأنف
هوية وطنية (...), رقم مميز (...)	
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف ضده
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:	
إنه في يوم الأحد 2023/08/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل	
المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض،	
بحضور كلٍّ من:	
الدكتور/ ...	رئيساً
الدكتور/ ...	عضواً
الأستاذ/ ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/06/14م، من / ...، هوية وطنية (...) بصفته صاحب ...، سجل تجاري رقم (...) على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-4488) الصادر في الدعوى رقم (Z-31021-2020) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 1440هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

قبول اعتراض المدعي/ ... (هوية وطنية ...) على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، شكلاً، ورفضها موضوعاً.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...), تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخص بند (الربط الزكوي التقديري لعام 1440هـ...) فإنه يعترض فرض نسبة هامش ربح مختلف عن واقع المنشأة مما نتج عنه التزام زكوي اضافي للفترة من 1440/07/01هـ حتى 1441/06/30هـ بمبلغ 436,721.34 ريال سعودي. وفي يوم الأحد بتاريخ 2023/08/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الربط الزكوي التقديري لعام 1440هـ) وحيث يكمن استئناف المكلف في فرض نسبة هامش ربح مختلف عن واقع المنشأة مما نتج عنه التزام زكوي اضافي للفترة من 1440/07/01هـ حتى 1441/06/30هـ بمبلغ 436,721.34 ريال سعودي. وفقاً لما سبق، تبين ان نشاط المكلف المستأنف يتمثل في النقل البري للبنزين والديزل من محطة توزيع شركة أرامكو إلى محطات الوقود فق لما نص عليه السجل التجاري مضافاً إليها فقط قيمة النقل، و وعليه يعاد احتساب الوعاء الزكوي بتطبيق نفس المعادلة الواردة في البند (ثالثاً) من القواعد وذلك بالاعتماد على قيمة عقود المكلف من النقل السنوي التي تخصه والفواتير الصادرة من المكلف لمحطات الوقود للوصول إلى تكلفة النقل في حال تقديم الإثبات المستندي ، حيث تبين بأن المكلف قام بإرفاق فواتير الصادرة من العملاء وكشوفات الحسابات والمشتريات من شركة أرامكو وعليه ترى الدائرة قبول الاستئناف وإلغاء القرار محل الاستئناف.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، هوية وطنية (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-4488) الصادر في الدعوى رقم (Z-31021-2020) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 1440هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بالربط محل الاعتراض.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو
الأستاذ / ...

عضو
الدكتور / ...

رئيس الدائرة
الدكتور / ...